

الجمهورية التونسية
وزارة الداخلية

إعداد الميزانية البلدية

(أكتوبر 2015)

إعداد : الأسعد الجميعي - كاهية مدير الموازين
وتحليل التصرف بالإدارة العامة للجماعات المحلية -

تمهيد

سنناول في هذا الدرس ميزانية البلدية خاصة من حيث إعدادها من قبل رئيس المجلس البلدي بمساعدة الإدارة البلدية ثم عرضها على اللجان والمكتب البلدي ليتم إثر ذلك الاقتراع عليها من طرف المجلس البلدي وإحالتها على مصادقة سلطة الإشراف المختصة، حيث أن القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية قد حدّد مراحل وأجال إعداد الميزانية والمتدخلين في إعدادها فضلا عن إجراءات تقدير الموارد والنفقات وكيفية الاقتراع عليها، **وذلك في محورين أساسيين يتعلقان بالجوانب الإدارية ثم الجوانب الفنية لإعداد الميزانية، وسنركّز بالخصوص على أهمية التحليل المالي في تشخيص وضع البلدية والتعرف على نقاط ضعفها وقوتها ومؤشراتها المالية بما يمكن من ضبط أهداف الميزانية على أسس سليمة تتمثل بالأساس في ترشيد النفقات والتعبئة القصوى للموارد المتاحة وضمان حسن التصرف المالي وتجنّب المديونية وعقلنة وإحكام إعداد الميزانية بوجه عام.**

وباعتبار أن الميزانية وثيقة قانونية توّطر النشاط المالي المحلي وتعكس توجهات وخطط المجلس البلدي في مجال التسيير والتنمية سنتعرّض في المقدمة إلى خصائص الميزانية كأداة تقدير للموارد والنفقات كأداة ترخيص لانجازها دخلا وصرفا بما يمكّن المجلس البلدي وباقي المتدخلين من مراقبة تنفيذها، كما سنتناول بالدرس في محور أول مبادئ الميزانية البلدية الرامية إلى تكريس حماية المالية المحلية كضوابط مبدئية توّطر الميزانية بما ينسجم مع متطلبات التصرف المالي السليم وبما يتوافق مع النصوص القانونية والترتيبية ذات العلاقة.

مخطط الدرس

1 - تقديم

2 - مبادئ الميزانية

3 - الجوانب الإدارية لإعداد الميزانية

4 - الجوانب الفنية لإعداد الميزانية

❖ أهداف الدرس :

يهدف الدرس الى :

- دراسة مبادئ الميزانية لبيان ماهية وخصوصية كل مبدأ وتحديد الغاية منه ومدى أهميته كإطار لحماية وترشيد المالية المحلية.
- استعراض الجوانب الإدارية - لإعداد الميزانية - بدقة ومسار جميع العمليات والأطراف المتدخلة بما يمثل دليلا عمليا يمكن اعتماده للغرض.
- التركيز على التحليل المالي كأداة لتشخيص واقع وآفاق المالية البلدية، بما يساهم في عقلنة وموضوعية تقدير موارد ونفقات الميزانية.
- ضبط الجوانب الفنية لإعداد الميزانية بما يضمن تجنب العشوائية ويكرس واقعية وصدقية تقديرات الميزانية.

أسئلة تقييم مسبق

السؤال الأول : هل تتمثل الميزانية البلدية في عدة وثائق أم في وثيقة واحدة ؟

- 1- عدة وثائق.
- 2- وثيقة واحدة.

السؤال الثاني : لا يمكن أداء أي نفقة ما لم تكن مدرجة بالميزانية ؟

- 1- صواب.
- 2- خطأ.

أسئلة تقييم مسبق

السؤال الثالث : الميزانية وثيقة قانونية سنوية دورية ؟

- 1- صواب.
- 2- خطأ.

السؤال الرابع : يتولى رئيس البلدية ضبط التوجهات والأهداف المتعلقة بالميزانية بمساعدة : ؟

- 1 - المساعد الأول لرئيس البلدية.
- 2 - لجنة الشؤون الإدارية والمالية.
- 3 - لجنة الشؤون الاقتصادية
- 4 - المكتب البلدي.

أسئلة تقييم مسبق

السؤال الخامس : يمكن ضبط تقديرات المقايض والمصاريف بالميزانية بصورة غير متوازنة ؟

- 1- صواب.
- 2- خطأ.

السؤال السادس : ما هي اللجنة البلدية القارة ذات الاختصاص الأساسي في دراسة مشروع الميزانية ؟

- 1 - لجنة الشؤون الإدارية والمالية.
- 2 - لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية.
- 3 - لجنة الشؤون الاقتصادية.

1 - تقديم

❖ وثيقة لتقدير مجموع مقايض ومصاريف البلدية والترخيص فيها وهي الوثيقة القانونية التي توّطر التصرف المالي للبلدية لمدة سنة.

❖ الفصل الأول من القانون الأساسي للميزانية: " تنص ميزانية الجماعات المحلية بالنسبة لكل سنة على جملة نفقات هذه الجماعات ومواردها وتأذن بها "

- تعريف الميزانية

■ أداة تقدير:

- شرط للتصرف السليم لكونها تحول دون التصرف الارتجالي.

- تعكس توجهات البلديات ومختلف برامجها وتدخلاتها ومشاريعها لمدة سنة.

- تضيف الدقة والواقعية عند إعداد الميزانية.

■ أداة ترخيص:


- تكسب الميزانية قوتها من خلال الترخيص المحدد لموضوع العمليات المالية والحدود القصوى للإنفاق.

■ أداة دورية: - نتيجة لخاصيتي التقدير والترخيص، تحديد إطار التنفيذ بسنة.

■ أداة اقتصادية: - بواسطتها يتم تنفيذ مخطط الاستثمار البلدي، واستعمال المؤشرات الاقتصادية والتفاعل مع المحيط الاقتصادي.


- خصائص الميزانية:

المراجع القانونية المتعلقة بميزانية البلدية



- 1 - القانون الأساسي عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007 المتعلق بتنقيح وإتمام القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية.
- 2 - مجلة المحاسبة العمومية.

2 - مبادئ الميزانية



ترتكز ميزانية البلدية على خمسة مبادئ

❖ أهداف المحور :

- مبدأ سنوية الميزانية : لا يمكن أن تتجاوز تقديرات الميزانية سنة.
- مبدأ وحدة الميزانية : وثيقة واحدة تشمل جملة الموارد والنفقات.
- مبدأ توازن الميزانية : تعادل تقديرات النفقات تقديرات الموارد.
- مبدأ شمولية الميزانية : تستعمل الموارد المتاحة لتسديد كافة النفقات دون تخصيص ولا مقاصة.
- مبدأ تخصص الميزانية : احترام تبويب الميزانية وطبيعة الاعتمادات ومبالغها المصادق عليها.

1) مبدأ سنوية الميزانية : (تتعلق الميزانية بسنة مالية واحدة)

الفقرة الثالثة من الفصل الأول من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية :

” تبدأ السنة المالية في أول جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر من نفس السنة مع مراعاة الأحكام الخاصة الواردة بالفصل الثالث من مجلة المحاسبة العمومية“
(الترخيص في الميزانية يقوم على نظام الدفع وبالتالي فهو يدوم سنة)
- الحد من صرامة المبدأ :

* الاستثناء الأول: الفترة التكميلية المتعلقة بتأدية النفقات / الفقرة الثالثة من الفصل الثالث من مجلة المحاسبة العمومية : ” يجوز إصدار الأوامر بصرف النفقات الراجعة لسنة ما إلى اليوم العشرين من شهر جانفي من السنة الموالية وتدرج الأوامر الصادرة أثناء المدة الإضافية بحساب ميزانية تلك السنة“

* الاستثناء الثاني: إتمادات البرامج واعتمادات التعهد بالنسبة للعنوان الثاني (الفصل 10 من القانون الأساسي للميزانية) / الفقرة الأولى من الفصل 11 من نفس القانون: ”تبقى اعتمادات التعهد نافذة المفعول بدون تحديد في المدة ويمكن نقلها من سنة إلى أخرى إلى أن تلغى عند الاقتضاء“

- الهدف من إرساء المبدأ : إعداد ميزانية تتسم أكثر ما يمكن بالواقعية وصدق التوقعات خاصة بالنسبة لتحقيق الموارد مع ضمان المراقبة المستمرة للمجلس على مالية البلدية.

(2) مبدأ وحدة الميزانية : (وثيقة واحدة)

الفقرة الأولى من الفصل الأول من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية:
” تنص ميزانية الجماعات المحلية بالنسبة لكل سنة على جملة نفقات هذه الجماعات وتأذن بها..“

- الهدف من إرساء المبدأ :

* تدوين جملة الموارد والنفقات بوثيقة واحدة،
يجنب الغموض والمقاصة ويسهل المراقبة.

* وجوب تضمين ميزانية البلدية جميع الموارد
والنفقات دون استثناء، يمكن المجلس البلدي
من الاطلاع على مجمل أنشطة البلدية وتقييم
وضعها المالي.

سؤال

- كاستثناء لمبدأ سنوية الميزانية (بعد انقضاء سنة التنفيذ)، متى تنتهي الفترة التكميلية لتأدية نفقات الميزانية؟

1- 15 جانفي.

2- 20 جانفي.

3- 31 جانفي.

3) مبدأ توازن الميزانية : (تساوي الموارد مع النفقات)

الفصل 20 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية :

” يجب عرض تقديرات المقايض والمصاريف بصورة متوازنة مع مراعاة تعهدات السنة الماضية كما يقع الاقتراع على هذه التقديرات على نفس الأساس“

- الهدف من إرساء المبدأ :

- * تحقيق المعادلة بين الإمكانيات الحقيقية للبلدية وما أنيط بعهدتها من تسيير أمثل لمرافقها العمومية ومن تنمية للطاقات الاقتصادية والاجتماعية بمنطقتها .
- * تجنب سوء التصرف والمديونية.

4) مبدأ شمولية الميزانية : (تستعمل الموارد المتاحة لتسديد كافة النفقات دون تخصيص ولا مقاصة)

- عدم التخصيص : عدم جعل مبالغ مورد ما أو دخل معين لتسديد نفقة معينة، فلا يجوز مثلا تخصيص مداخيل المسلخ البلدي لخلاص أجور أعوان البلدية المكلفين بالنظافة بالمسلخ.

- عدم المقاصة : تنزيل الموارد برمتها في حسابات البلدية دون مقاصة مع النفقات، باعتبار أن اللجوء للمقاصة يؤدي إلى ميزانية منقوصة من كل الموارد والمصاريف التي وقعت المقاصة بينها.

الإستثناءات لعدم التخصيص : القروض والمنح المسندة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية للبلديات في إطار مخطط الاستثمار البلدي، وكذلك الاعتمادات المحالة من الوزارات لانجاز مشاريع وتدخلات محددة.

- الهدف من إرساء المبدأ :

* إضفاء الشفافية على ميزانية البلدية على مستوى استخلاص الموارد وتأدية النفقات، بما يضمن سلامة الحسابات ومراقبة التصرف المالي.

سؤال

- مبدأ توازن الميزانية منصوص عليه بالفصل 25 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية ؟

1 - صواب.

2 - خطأ.

5) مبدأ تخصص الميزانية أو اختصاص الاعتمادات : (احترام تبويب الميزانية والتقييد بالاعتمادات المرصودة)

- ضرورة احترام تبويب الميزانية دخلا وصرفا عند الاعداد والاقتراع والمصادقة وخاصة عند التنفيذ.

- يتعين على المتدخلين الأساسيين في الميزانية وخاصة أمر الصرف التقييد بطبيعة الاعتمادات المأذون بصرفها ومبالغها القصوى.

- الهدف من إرساء المبدأ :

* التأطير القانوني والإجرائي للتصرف المالي وتجنب العشوائية وسوء التصرف.

❖ أهم نقاط المحور :

■ تقوم ميزانية البلدية على خمسة مبادئ تهدف إلى حماية المالية المحلية من خلال :

- تجنب العشوائية وسوء التصرف.
- تحقيق المعادلة بين الإمكانيات الحقيقية وحاجيات التسيير والتنمية.
- ضمان شفافية الإجراءات بالنسبة للموارد والنفقات.
- تكريس الرقابة من طرف المجلس البلدي وباقي الهياكل المختصة.

أسئلة تقييمية

السؤال الأول : كم عدد مبادئ الميزانية البلدية ؟

3 -1

4 -2

5 -3

6 -4

السؤال الثاني : ماذا نعني بمبدأ سنوية الميزانية ؟

1 - تحديد مدة تنفيذ الميزانية بسنة واحدة.

2 - تحديد تقادم تسديد الديون المدرجة بالميزانية بسنة واحدة.

3 - تحديد مدة استهلاك اعتمادات التعهد المدرجة بالميزانية بسنة واحدة.

السؤال الثالث : مبدئيا متى تبدأ السنة المالية ومتى تنتهي ؟

- 1- تبدأ في أول نوفمبر من السنة وتنتهي في 31 أكتوبر من السنة التي تليها.
- 2- تبدأ يوم مصادقة سلطة الإشراف على الميزانية وتنتهي يوم مصادقة سلطة الإشراف على ختمها.
- 3- تبدأ في أول جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر من نفس السنة.

السؤال الرابع : ما هي الاستثناءات لمبدأ سنوية الميزانية ؟

- 1- الاعتمادات المحالة من الوزارات إلى البلديات.
- 2- الفترة التكميلية لانجاز النفقات المنصوص عليها بمجلة المحاسبة العمومية.
- 3- اعتمادات الدفع المدرجة بالميزانية.
- 4- اعتمادات التعهد والبرامج المدرجة بالميزانية.

السؤال الخامس : ماذا نقصد بمبدأ وحدة الميزانية ؟

- 1- ضم الميزانية في وثيقة واحدة لعنوان واحد.
- 2- ضم الميزانية في وثيقة واحدة لجملة النفقات وجملة الموارد.
- 3- ضم الميزانية لوثيقتين منفصلتين واحدة تتعلق بالموارد والأخرى بالنفقات.

السؤال السادس : يتمثل مبدأ شمولية الميزانية في ترسيم الموارد بمبالغها الجمالية والنفقات بمبالغها، هناك قاعدتان لهذا المبدأ ما هما ؟

- 1- عدم إمكانية خلاص الديون المترتبة عن تصرف السنوات السابقة إلا بترخيص من سلطة الإشراف.
- 2- عدم إجراء المقاصة بين الموارد والنفقات.
- 3- عدم تخصيص الموارد لتسديد نفقات معينة دون غيرها.
- 4 - عدم رصد اعتمادات تتعلق بموارد غير مثقلة.

السؤال السابع : نص الفصل 20 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية على أنه "يجب عرض تقديرات المقايض والمصاريف بصروة متوازنة مع مراعاة تعهدات السنة الماضية كما يقع الاقتراع على هذه التقديرات على نفس الأساس" بأيّ مبدأ يتعلق هذا الفصل ؟

1- الشمولية.

2- الاختصاص.

3- السنوية.

4- التوازن.

السؤال الثامن : فيما يتمثل مبدأ اختصاص الاعتمادات ؟

1- الإذن في الانفاق ترخيص مفصل لا إجمالي.

2- وجوب تقيد الأمر بالصرف والمحاسب بطبيعة الاعتمادات المقررة بالميزانية وحدودها القصوى.

3- الترخيص في الانفاق إجمالي.

3 - الجوانب الإدارية لإعداد الميزانية

❖ أهداف المحور :

■ على مستوى سلطة الإشراف:

□ متى وبمقتضى أي اجراء تنطلق تحضيرات الميزانية؟

□ من يتولى ضبط روزنامة إعداد الميزانية المحلية؟

□ هل يتم على غرار ميزانية الدولة تحديد التوجهات والأهداف والضغوطات؟

وإذا كان كذلك فكيف تتولى سلطة الاشراف انجاز هذه العملية؟

على مستوى البلدية:

- من المسؤول على عملية إعداد الميزانية ؟
- روزنامه الاعداد ومسار العمليات بين مختلف المصالح ؟
- ما المقصود بوثائق الميزانية ؟ أشكالها ومكوناتها ؟ ←

3- الجوانب الادارية لعملية الاعداد

أ- الوثائق الإدارية : خصائصها.

ميزانية البلدية وثيقة وحيدة للإعداد:

← تكريسا لوحدة الميزانية, خص القانون الأساسي للميزانية الجماعات المحلية بميزانية واح, وتأخذ كل التغييرات والتعديلات المدخلة خلال السنة بالزيادة والنقصان على الموارد والنفقات شكل قرارات تنقيحية لوثيقة الميزانية الأصلية.

3- الجوانب الادارية لعملية الاعداد

أ- الوثائق الإدارية : خصائصها.

ميزانية البلدية وثيقة للاقتراع:

عمليا يمثل مشروع الميزانية الوثيقة الوحيدة المعروضة للاقتراع خلال دورة جويلية المختصة بالموضوع .

وعلى هذا الأساس تكون البلدية قد تولّت بعد خلال دورة ماي النّظر والاقتراع في الحساب المالي للسنة المنقضية.

شكل ميزانية البلدية :

(وفقا للقانون الأساسي للبلديات تم ضبط صيغة وتبويب الميزانية بقرار مشترك بين وزيرى الداخلية والمالية مؤرخ فى 31 مارس 2008).

تضم * ميزانية البلدية جملة الموارد والنفقات المنصوص عليها والمرخص فيها بمقتضى وثيقة الميزانية نفسها وتتكون من جناحين كبيرين الجناح الأول فى بيان مورد العنوان الأول (مورد التسيير)

فمورد العنوان الثانى (مورد التنمية)

الجناح الثانى فى وصف نفقات العنوان الأول (نفقات التسيير)

فنفقات العنوان الثانى (نفقات التنمية)

شكل ميزانية البلدية :

داخل كلّ عنوان ترتب الموارد والنّفقات حسب طبيعتها ضمن **أجزاء** تتفرّع إلى **أصناف** بالنسبة إلى الموارد وإلى **أقسام** بالنسبة للنّفقات **كما** تتوزع بدورها تلك الأصناف والأقسام إلى فصول وفقرات وفقرات فرعية.

شكل ميزانية البلدية

نفقات الميزانية	موارد الميزانية
نفقات العنوان الأول	موارد العنوان الأول
طاقة التمويل الذاتي	
.....	
نفقات العنوان الثاني	موارد العنوان الثاني
مجموع نفقات الميزانية	مجموع موارد الميزانية

سؤال

- تم ضبط صيغة وتبويب الميزانية بمقتضى قرار مشترك بين وزيرى الداخلى والمالية مؤرخ فى :؟

1 - 31 مارس 2007.

2 - 31 مارس 2008.

3 - 31 مارس 2009.

هيكلة ميزانية البلدية

نفقات الميزانية

نفقات العنوان الأول

3 أجزاء تتوزع إلى 5 أقسام
(أجور – وسائل – تدخلات –
فوائد)

XXXXXXXX المساهمة للعنوان الثاني
XXXXXXXX

نفقات العنوان الثاني

جزءان (2) يتوزعان إلى 6 أقسام
(إستثمارات مباشرة – ترجيع أصل الدين –
نفقات على موارد محالة)

مجموع نفقات الميزانية

موارد الميزانية

موارد العنوان الأول

جزءان (2) يتوزعان إلى 6
أصناف
(معاليم مباشرة – لزمات –
موجبات إدارية – مداخيل أملاك
– موارد مالية)

موارد العنوان الثاني

3 أجزاء تتوزع إلى 6 أصناف
(منح تجهيز – مّدخرات – موارد اقتراض
– موارد محالة)

مجموع موارد الميزانية

ب / الإطار ، المتدخلون وروزنامة الميزانية:

❖ تتولى سلطة الإشراف كل سنة اتخاذ منشور يضبط روزنامة إعداد ميزانيات البلديات والتوجهات العامة والخصوصية والتعريف بالضغوطات الظرفية والإجراءات الواجب إتباعها في عملية تحضير الميزانية المحلية.

ب / الإطار ، المتدخلون وروزنامة الميزانية:

❖ من المسؤول على عملية إعداد ميزانية البلدية؟

يسند التشريع الجاري به العمل عملية إعداد الميزانية إلى السلطة التنفيذية الممثلة في رئيس البلدية **ويجعل** من الكاتب العام العنصر المحوري لقيادة كافة العمليات المتصلة بإعداد الميزانية (الفصول 18 و70 و87 من القانون الأساسي للبلديات).

❖ **ضبط روزنامة** وسير عمليات الإعداد والأطراف المكلفة بتنفيذها من **صلاحيات رئيس البلدية** :

□ في بداية شهر **ماي** يتولى رئيس البلدية ، بالتنسيق مع مساعديه وعن طريق الكاتب العام، توجيه منشور إلى كافة المصالح الإدارية والفنية بالبلدية يتضمن خاصة ما يلي:

✓ تحديد أهداف مشروع الميزانية الجديدة،
✓ حثّ المصالح على تقديم تقديراتها والتعبير عن حاجياتها،

✓ ضبط الآجال المتعلقة بإعداد الميزانية،
✓ تحديد مصادر توفير المعطيات اللازمة لتشكيل وإعداد المشروع.

سؤال

- من المسؤول عن إعداد ميزانية البلدية ؟

- 1 - المجلس البلدي.
- 2 - الكاتب العام للبلدية.
- 3 - رئيس البلدية.
- 4 - المكتب البلدي.

❖ تجميع المعطيات:

- النموذج الخاص بتبويب ميزانية البلدية
- المنشور السنوي الصادر عن وزارة الداخلية في خصوص إعداد الميزانية.
- الأحكام القانونية والترتيبية ، المناشير ، التعليمات والمذكرات المتعلقة بقطاع المالية و بالشؤون الجهوية والمحلية.
- آخر وضعية لسير تنفيذ الميزانية الجارية.
- الحساب المالي للسنة الأخيرة

- آخر جدول للمقاييس والمصاريف
- وضعية الاستخلاصات المنجزة بعنوان أهم المعاليم المثقلة خلال السنوات الثلاث الأخيرة مقارنة بالثقلات.
- آخر تقرير نشاط للجماعة المحلية
- المعطيات الجبائية والمالية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ذات العلاقة بالميزانية.
- كل الوثائق والتقارير والمعطيات التي تساعد في عملية الإعداد.

❖ الوصف المختزل للمراحل الإدارية لعملية الإعداد

الروزنامة	بيان العمليات
الأسبوع الأول من شهر ماي	يضبط رئيس البلدية التوجهات والروزنامة ويستحث انطلاق عملية الإعداد.
بقية شهر ماي	<ul style="list-style-type: none">•الكاتب العام ينسق الأعمال ويتولى التحكيم .•إدارة الشؤون الإدارية والمالية تدعو المصالح الأخرى إلى تقديم حاجياتها.•إدارة الشؤون الإدارية والمالية بعد تلقيها الحاجيات تتولى مناقشتها مع المسؤولين المعنيين في البلدية وتصيغ مشروعا أوليا للميزانية تعرضه عن طريق الكاتب العام على رئيس البلدية.
شهر جوان	يعرض رئيس البلدية على اللجان وخاصة لجنة الشؤون الإدارية والمالية وأعضاء المكتب البلدي مشروع الميزانية الأولى لإبداء الرأي ومزيد التعمق والإثراء.

❖ الوصف المختزل للمراحل الإدارية لعملية الإعداد

الروزنامة	بيان العمليات
شهر جويلية	تقديم مشروع الميزانية المعروض من قبل المكتب البلدي على المجلس قصد المداولة والاقتراع.
أشهر أوت سبتمبر وأكتوبر	يتولى رئيس البلدية بمساعدة الكاتب العام استكمال مشروع الميزانية قصد وضعه في صيغته النهائية ، سيما من خلال توزيع الإعتمادات في مستوى الفقرات والفقرات الفرعية ، قبل أن يتولى إحالة المشروع على سلطة الإشراف قصد المصادقة.
شهر نوفمبر	<p><u>تتولى سلطة الإشراف :</u></p> <ul style="list-style-type: none">■ إجراء مراقبة عامة في توفّر الشروط الشكلية لصياغة المشروع■ دراسة مشروع الميزانية مناقشته والمصادقة عليه. <p><u>تتولى البلدية :</u> إعادة مشروع الميزانية معدّلا خلال 15 يوما الموالية لتاريخ المناقشة</p>

مترتبات عدم احترام آجال التداول في الميزانية وإحالتها على مصادقة سلطة الإشراف:

المرحلة	الإجراء الذي تبشره سلطة الإشراف	النص القانوني
- عدم عرض المشروع الميزانية على مصادقة المجلس البلدي خلال دورة جويلية.	دعوة المجلس البلدي للإنعقاد في دورة إستثنائية للتداول في مشروع الميزانية قبل موفى شهر أوت.	(الفصل 13 جديد) من ق أ م ج م الفصل 33 من ق أ ب
- عدم موافاة سلطة الإشراف بمشروع الميزانية مرفوقة بمؤيداتها قبل 31 أكتوبر.	التنبية على البلدية قصد موافاة سلطة الإشراف بمشروع الميزانية في أجل أقصاه موفى شهر نوفمبر.	(الفصل 13 جديد) من ق أ م ج م
عدم إحالة مشروع الميزانية رغم التنبية.	تتولى سلطة الإشراف إقرار الميزانية.	(الفصل 13 جديد) من ق أ م ج م

❖ أهم نقاط المحور :

- تضمن القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية تفصيلا دقيقا للجوانب الإدارية لإعداد الميزانية من خلال :
 - بيان أنموذج وثيقة الميزانية الذي يتعين اعتماده.
 - تحديد الأطراف المتدخلة في إعداد الميزانية.
 - ضبط العمليات المتعلقة بإعداد الميزانية ومراحلها الزمنية.
 - تحميل مترتبات عن عدم احترام آجال التداول أو إحالة مشروع الميزانية إلى سلطة الإشراف.

أسئلة تقييمية

السؤال الأول : يقع ضبط صيغة الميزانية البلدية وتبويبها بمقتضى ؟

- 1- قانون.
- 2- أمر.
- 3- قرار مشترك بين وزيرى الداخلية والمالية.
- 4- منشور مشترك بين وزيرى الداخلية والمالية.

السؤال الثاني : تتكون الميزانية البلدية من ؟

- 1- عنوان واحد.
- 2- عنوانين.
- 3- ثلاثة عناوين.
- 4- أربعة عناوين.

السؤال الثالث : إلى كم من جزء تتجزأ كل من موارد ونفقات الميزانية ؟

- 1- ثلاثة أجزاء.
- 2- أربعة أجزاء.
- 3- خمسة أجزاء.
- 4- ستة أجزاء.

السؤال الرابع : على كم من صنف تتوزع موارد الميزانية ؟

- 1- 10
- 2- 11
- 3- 12
- 4- 13

السؤال الخامس : على كم من قسم تتوزع نفقات الميزانية ؟

10 -1

11 -2

12 -3

13 -4

السؤال السادس : يتم اعتماد نموذجي الميزانية التاليين بالبلديات ؟

1- النموذج عدد 1 بالنسبة لميزانيات البلديات الخاضعة لمصادقة وزيرى الداخلية والمالية.

2- النموذج عدد 2 بالنسبة لميزانيات البلديات الخاضعة لمصادقة الوالى.

3- النموذج عدد 1 بالنسبة لميزانيات البلديات الخاضعة لمصادقة الوالى.

4- النموذج عدد 2 بالنسبة لميزانيات البلديات الخاضعة لمصادقة وزيرى الداخلية والمالية.

السؤال السابع : تضبط وزارة الداخلية سنويا التوجهات العامة لاعداد مشاريع موازين البلديات وتصدر ذلك بمقتضى ؟

- 1- أمر.
- 2- قرار.
- 3- منشور.

السؤال الثامن : متى يتولى رئيس البلدية إعداد مشروع الميزانية ؟

- 1- قبل نهاية شهر ماي من كل سنة.
- 2- قبل نهاية شهر جوان من كل سنة.
- 3- قبل نهاية شهر جويلية من كل سنة.

السؤال التاسع : يتم عرض مشروع الميزانية على المجلس البلدي للاقتراع عليه وجوبا خلال ؟

- 1- الدورة الثانية للمجلس البلدي (ماي).
- 2- الدورة الثالثة للمجلس البلدي (جويلية).
- 3- الدورة الرابعة للمجلس البلدي (نوفمبر).

السؤال العاشر : الأجل المحدد لإحالة مشروع الميزانية على مصادقة سلطة الإشراف المختصة ؟

- 1- لا يتجاوز 31 أوت.
- 2- لا يتجاوز 30 سبتمبر.
- 3- لا يتجاوز 31 أكتوبر.
- 4- لا يتجاوز 30 نوفمبر.

السؤال الحادي عشر : إذا لم تتم إحالة مشروع الميزانية على مصادقة سلطة الإشراف في الأجل المحدد وعدم الاستجابة للتنبيه قصد الإحالة قبل موفى شهر نوفمبر، ما هو الإجراء الذي تتّخذه سلطة الإشراف ؟

- 1- التنبيه ثانية على رئيس البلدية قصد إحالة مشروع الميزانية قبل موفى شهر ديسمبر.
- 2- اللجوء إلى اعتماد الميزانية السابقة.
- 3- إقرار الميزانية بصفة وجوبية بالاعتماد على ما تحقق من موارد في تاريخ المصادقة مع ترسيم النفقات الإجبارية.

السؤال الثاني عشر : من هو الإطار البلدي الذي له دور محوري في إعداد الميزانية ؟

- 1- الكاتب العام للبلدية.
- 2- الإطار المكلف بالشؤون الإدارية والمالية.
- 3- الإطار المكلف بالشؤون الاقتصادية والقانونية.
- 4- الإطار المكلف بالأشغال.

4 - الجوانب الفنية لإعداد الميزانية

❖ أهداف المحور :

- تشخيص المؤشرات المالية عبر التحليل المالي.
- اعتماد منهجية وطريقة تقديم مناسبة للموارد والنفقات.
- ملاءمة الحاجيات للقدرات المالية الحقيقية للجماعة المحلية
- ترتيب التدخّلات وضبط الأولويات في إطار الاختيارات والتوجّهات.
- التقديم الإجمالي الأوّلي لمشروع الميزانية.
- تقديم عملية تقدير الموارد على عملية تقدير النفقات.
- كيفية الاقتراع على موارد ونفقات الميزانية.

3- الجوانب الفنية لعملية الاعداد:

أ- ضرورة اعتماد التحليل المالي: التحليل المالي لماذا؟

يمثل تحليل المعطيات الماليّة ركيزة التصرف البلدي المعاصر من حيث يهدف إلى إعانة كلّ من الإدارة المحليّة ومصالح الإشراف على القيام بالدور المنوط بعهدتها على أفضل وجه .

على المستوى المحليّ: يساعد التحليل المالي المنتخبين والمتصرف على تقييم النتائج بالقياس مع الهدف أو النتيجة ومن تشخيص نقاط الضعف والإشكاليات الممكن تصحيحها ومعالجتها وتداركها:

- إعداد الميزانية السنوية من خلال ضبط التقديرات بصفة واقعية وموضوعية.
- تشخيص الموارد ذات المردود الضعيف بغاية إيجاد الحلول الكفيلة بتحسين الإستخلاص.
- تشخيص الموارد المتوفرة بميزانية التنمية البلدية.
- تقييم الانعكاس المالي على الميزانية جرّاء لجوء البلدية إلى الاقتراض بغاية تدعيم بناها الأساسية الحضريّة.
- تحديد الكلفة الفردية للخدمات بغاية تقرير الخيارات المجدية للتصرف فيها مباشرة أو عن طريق عقود اللزمات.

ب- المتطلبات لإجراء التحليل المالي :

- المعطيات ، ينبغي أن تكون كافية ودقيقة وملائمة.
- المعطيات ، ينبغي أن تكون قارة وتهم عدة سنوات.
- المؤشرات المالية ينبغي أن تكون مشخصة ومحتسبة ومدرجة بالتحليل ومستغلة بأكثر ما يمكن في عملية تقييم وتقدير الموارد والنفقات.
- طريقة التحليل ينبغي أن تكون ملائمة لموضوع البحث ذلك انه يتعين على المتصرف، في مادة التصرف المالي وتقييم النتائج الحاصلة مقارنة بالأهداف المرسومة ، أن يمتلك التقنيات التحليلية التي توفر له المعطيات الموضوعية اللازمة.

ج- مقومات التحليل المالي باعتماد الاعلامية:

يرتكز التحليل المالي

على منهجية شاملة وبناء مهيكّل على معلومات حسابية وغير
حسابية

يمكن ترتيبها في شكل دائري

❖ محيطه بوابات متكونة من مختلف المعلومات اللازمة
للاستغلال

❖ ونواته المستخرجات النهائية من التقارير

ورسائل المهام والرسوم البيانية

المعطيات:

انتقاءها

- تدقيقها - ترتيبها -
تطويعها للصياغة
التحليلية

صياغة المعطيات

مستخرجات

تقارير

رسائل - جداول

رسوم

بيانية

المعطيات الحسابية والميزانية:

الجدول الحسابي النهائي -
الحسابات المالية-منظومة ادب

المعطيات الحسابية المقارنة:

معطيات وطنية و جهوية لدى
الادارة العامة للمحاسبة العمومية
والاستخلاص وأمانات المال
الجهوية والجماعة المحلية

المحيط البلدي وطرق التصرف في
المصالح المحلية: الوكالات البلدية
- الشركات - الجمعيات والهيكل
المنتفعة بمنح من البلدية او
الموكل لها التصرف فيها

المعطيات الاجتماعية
والاقتصادية:
الاحصاء حول السكان - المحيط
الاقتصادي والاجتماعي -
المعطيات المقارنة

الجبابة المحلية:
الكشوفات والجداول الإحصائية
التي توفرها المنظومة
الاعلامية والقباضة وأمانة
المال الجهوية والمصالح
المركزية

التداين:
هيكله الديون حسب نوعيتها
ومصادرها وأغراضها
واستعمالاتها والتصرف
الديناميكي فيها

د- أهم المؤشرات المالية المتداولة في التصرف المالي المحلي :

النسبة او القيمة المرجع ية	النتيجة المنجزة	غرض الاستعمال	قاعدة الاحتساب	بيان المؤشر
				<p>اولا- مؤشرات مستوى التداين</p> <p>1. مؤشر باقي الديون المستوجبة مقارنة بالادخار الخام</p> <p>2. مؤشر الديون المستوجبة مقارنة بموارد العنوان الأول</p> <p>3. مؤشر الادخار الخام مقارنة بالقسط الذي حل اجل خلاصه اصلا وفائدة من الديون المستوجبة.....</p>

هـ- أهمّ المؤشرات المالية المتداولة في التصرف المالي المحلي:

النسبة او القيمة المرجعية	النتيجة المنجزة	غرض الاستعمال	قاعدة الاحتساب	بيان المؤشر
				<p>ثانيا - مؤشرات القدرة على الادخار للاستثمار</p> <p>4. مؤشر الادخار الخام مقارنة بموارد العنوان الاول.....</p> <p>5. مؤشر المساهمة الحقيقية من موارد العنوان الاول.....</p>


هـ - أهم المؤشرات المالية المتداولة في التصرف المالي المحلي :

النسبة او القيمة المرجعية	النتيجة المنجزة	غرض الاستعمال	قاعدة الاحتساب	بيان المؤشر
				<p>ثالثا - مؤشرات هامش التصرف لتنمية الموارد والتحكم في النفقات</p> <p>6 - مؤشر نفقات التأجير مقارنة بجملة نفقات العنوان الأول.....</p> <p>7 - مؤشر الموارد الذاتية من العنوان الأول مقارنة بجملة موارد نفس العنوان.....</p> <p>8 - نسبة استخلاص المعلوم على العقارات المبنية من جملة التثقيلات المضمنة بجدول تحصيل السنة والبقايا.....</p> <p>9 - نسبة استخلاص المعلوم على الأراضي غير المبنية من جملة التثقيلات المضمنة بجدول تحصيل السنة والبقايا ..</p>


هـ - أهمّ المؤشرات المالية المتداولة في التصرف المالي المحلي :

النسبة او القيمة المرجعية	النتيجة المنجزة	غرض الاستعمال	قاعدة الاحتساب	بيان المؤشر
				<p>ثالثا - مؤشرات هامش التصرف لتنمية الموارد والتحكم في النفقات</p> <p>10- نسبة استخلاص مداخيل الاسواق المستلزمة من جملة المبالغ المثقلة بهذا العنوان.....</p> <p>11- نسبة استخلاص مداخيل العقارات المسوغة من جملة المبالغ المثقلة بهذا العنوان.....</p> <p>12 - مؤشر نفقات العنوان الأول بحساب الساكن.....</p> <p>13- مؤشر نسبة موارد العنوان الأول من تقديرات الميزانية.....</p>


هـ- أهمّ المؤشرات المالية المتداولة في التصرف المالي المحلي :



رسم بياني في كيفية تكوين الادخار الخام والادخار الصافي



ه- أهم المؤشرات المالية المتداولة في التصرف المالي المحلي :



تقديرات

÷

انجازات



تقييم نجاعة البلدية في مجال الاستخلاص او الانفاق

سؤال

- التحليل المالي يساعد على ضبط تقديرات الميزانية بصفة واقعية وموضوعية بما يساهم في التوقي من المديونية ؟

1 - صواب.

2 - خطأ.

□ منهجية تقدير الموارد والنفقات :

على أي أساس يتم ضبط تقديرات الموارد والنفقات؟

1. يمكن للمتصرف اعتماد المنهجية وطرق التقييم التي يراها مناسبة والتي تبقى مرتبطة بقدراته العلمية ومؤهلاته الشخصية **ضرورة** أن يأخذ التقييم بعين الاعتبار الأساليب الإدارية المتداولة وما تقتضيه التراتيب الجاري بها العمل.
2. بالنظر لمحدودية الموارد وسلامة التمشي على أساس قاعدة التوازن ، يتعين ضبط الخيارات والأوليات حسب الإمكانيات وتقرير المصاريف في ضوء تمويلات مشخّصة وهو ما يفضي إلى تقديم عملية تقدير الموارد على عملية تقدير النفقات.
3. ترتب عمليات التقييم كما يلي : (1 موارد العنوان الأول 2) موارد العنوان الثاني (3 نفقات العنوان الأول 4) نفقات العنوان الثاني (بما في ذلك اعتمادات البرامج واعتمادات العهد بالنسبة للبلديات المعنية بآلية اعتمادات البرامج)

4. قبل الشروع في مرحلة التقييم المفصل لبنود الإيراد والإنفاق يحتاج رئيس البلدية والمتصرف إلى تكوين فكرة إجمالية عما سيكون عليه الهيكل العام لمشروع ميزانية البلدية لذلك لا بد من رسم الملامح الأولى للمشروع



Esquisse budgétaire ou formation du budget

التقييم



- مشروع الميزانية متوازن ، لا يثير ملاحظة
- مشروع الميزانية غير متوازن يحتاج إلى تمويل إضافي بمبلغ د يقترح تعبئته :
 - في حدود د بواسطة اقتراض لدى
 - في حدود د بواسطة منحة لدى

5. **بالنسبة للموارد** ، يتم ضبطها حسب وضعية كل بند على حدة :

- باعتماد الموارد المحققة للسنة السابقة لسنة الميزانية (*)
- باعتماد الطريقة المشار إليها آنفا (*) مع اعتبار معدّل التطور المسجّل للثلاث سنوات الأخيرة .
- باعتماد طريقة **التقدير المباشر** التي تركز على المؤشرات الاقتصادية لسنتي الإعداد والتنفيذ وكذلك على مستوى الاستخلاص المحقق خلال آخر سنة مختومة وسنة الإعداد.



الطريقة المعتمدة في تونس

6. **بالنسبة للنفقات** ، يتم ضبطها لدى البلديات على أساس الموارد المتوقع تحقيقها خلال سنة التنفيذ والفوائض المنتظر نقلها لسنة التنفيذ (الفصل 14 من ق.أ.م.ج.م) وتقدير تكاليفها باعتماد:

أ - طريقة التقييم المباشر أي بالاستناد إلى المعطيات الظرفية الراهنة لاستهلاك المواد والخدمات والأشغال ووضعية الديون التي حل أجل خلاصها والتطورات المتوقعة للتكاليف.

ب - طريقة اعتمادات البرامج التي غالباً ما يمتد بمقتضاها تقييم الاعتمادات إلى عدة سنوات

وتجمع الطريقة المعتمدة بتونس بين الطريقتين المعرفتين أعلاه **ب (أ)** و **(ب)**

علما انه توجد طرق اخرى

- ❖ طريقة الاعتمادات التقديرية التي يقع استخدامها لتحديد النفقات المتغيرة
- ❖ طريقة الاعتمادات التحديدية التي يقع استخدامها لضبط النفقات ذات الصبغة القارة او المتكررة مثل الاعتمادات المحالة

□ طريقة تقدير أهم بنود الموارد والنفقات :

❖ تقدير الموارد:

بيان الموارد	طريقة التقدير
مداخل اللزمات	المبلغ السنوي من عقود اللزمات (على اساس ثمن بته جديدة او ثمن تثبتت افتتاحي او بمرجع الى ثمن بته قديمة) + المتخلدات القابلة للاستخلاص
مداخل الأكرية	المبلغ السنوي من معينات الكراء + المتخلدات القابلة للاستخلاص
المعاليم TIB+TTNB+TCL+TH	نسق النمو السنوي للاستخلاصات مع اعتبار الاستثناءات والمستجدات المرتبطة منها مباشرة بطاقة التصرف او المتصلة بالوضع الاقتصادي والمحيط البلدي, زيادة او نقصانا في المبالغ المراد ترسيمها بالميزانية
محاصيل بيع العقارات	عند توفر مداولة تركيز عملية, التقدير على اجراءات ثابتة وقابلة للتنفيذ

□ طريقة تقدير أهم بنود الموارد والنفقات :

❖ **تقدير الموارد:**

بيان الموارد	طريقة التقدير
المعلوم على سعر الكهرباء	نتائج المقاربة الحينية للحسابات المشتركة STEG - البلدية بين عائدات المعلوم (الخام) من ناحية ونفقات الاستهلاك والمتخلدات من ناحية اخرى
المناب من المال المشترك	في صورة تعذر التعرف لدى الادارة المركزية على المعلومة الدقيقة بخصوص هذا المال , اعتماد النتائج المقررة به سنة الاعداد
القروض والمنح المتأتية من صندوق القروض	اعتماد المعطيات الوقتية المقارنة بين البلدية وصندوق القروض على ان يتم تحيين الوضعية لاحقا عند مناقشة الميزانية
المال الاحتياطي	تركيز عملية التقدير على مستوى الانجازات المسجلة ايرادا وصرفا في تاريخ الاعداد مع اضافة النتيجة المتوقعة الى نهاية السنة (80 % من فوائض العنوان الأول وجميع فوائض العنوان الثاني)
المال الانتقالي (الاعتمادات المحلية)	تركيز عملية التقدير على مستوى الانجازات المسجلة إيرادا وصرفا في تاريخ الاعداد على أن يتم تحيين الوضعية لاحقا عند مناقشة الميزانية

□ طريقة تقدير أهم بنود الموارد والنفقات :

❖ تقدير النفقات:

بيان النفقات	طريقة التقدير
نفقات التأجير	يتم اعتماد اخر قائمة التأجير المتوفرة لدى البلدية (الاعتمادات المقترع عليها) وتضاف اليها التدابير الجديدة وفق المؤشرات المرجعية والامكانيات الحقيقية التي تتيحها الميزانية وافاق تطورها (الإحالة على التقاعد - الانتدابات الجديدة...)
وسائل المصالح	يتم التقدير بناء على ما تسمح به الإمكانيات و تحقيق الاقتصاد (الادخار الاداري) على مستوى هذا القسم من النفقات بالخصوص <u>وأنه يتعين على</u> أية حال إيلاء الأولوية في ترسيم الاعتمادات الى نفقات تنظيف المدينة والنفقات الاجبارية الاخرى بما في ذلك خلاص الديون.
التدخلات المحلية	يتم تقديرها في حدود النسبة المتداولة بـ 10 % من مجموع نفقات العنوان الاول
فوائد الدين المحلي	نفقات اجبارية يتم تقديرها طبقا لجدول ترجيع القروض المتعلقة بها تلك الفوائد

سؤال

- يتم ضبط موارد الميزانية باعتماد طريقة : ؟

- 1 - التقدير حسب الأهداف.
- 2 - التقدير المباشر.
- 3 - التقدير حسب التثقيلات.

4- الإقتراع على مشروع الميزانية

❖ الإقتراع لماذا؟

هو آلية مراقبة المجلس على الإدارة البلدية من خلال الترخيص لها بوثيقة الميزانية في مبالغ وأغراض محددة لمدة معينة بالسنة المالية.

❖ من يقترح؟

المجلس البلدي من خلال أعضائه المستشارين فيمكن لمحاسب البلدية وممثلي مختلف المصالح والهيئات المحلية التي وإن ليس لها حق الإقتراع فيإمكانها مع ذلك الإسهام باقتراحاتها لاتخاذ القرارات والخيارات المثلى.

❖ كيف يتم الإقتراع؟ (الفصل 15 من ق.ا.م.ج.م)

- بالنسبة للموارد عن كلّ عنوان يجري الإقتراع حسب الأجزاء والأصناف.
- بالنسبة للنفقات عن كلّ عنوان يجري الإقتراع حسب الأجزاء والأقسام والفصول.

❖ وضع المشروع في صيغته النهائية قصد إحالته إلى سلطة الإشراف

بعد موافقة المجلس البلدي على مشروع الميزانية :

- طبقا للفقرة الثالثة من الفصل 13 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية "يقع توزيع الاعتمادات داخل كل فصل من قبل رئيس البلدية على أساس الاقتراحات الواردة بالمذكرات التفسيرية المصاحبة لمشروع الميزانية"، وذلك بمساعدة الكاتب العام للبلدية، الذي يتولى بعد ذلك تحت سلطة رئيس البلدية :

← - تهيئة مشروع الميزانية وفق قرارات المجلس البلدي.

← - وضع المشروع في صياغته النهائية وبالعدد الكافي من النسخ وفقا للتبويب ولنموذج الميزانية المناسب للبلدية.

- تجميع الملاحق وتثبيت تطابقها لمشروع الميزانية والمتكونة مما يلي:

- مضمون من مداولة المجلس البلدي بخصوص مشروع الميزانية.
- تقرير تحليلي لمشروع الميزانية.
- النتائج المؤمل تحقيقها إيرادا ودفعا إلى نهاية سنة إعداد الميزانية.
- قائمة في الموظفين والعملة القارين وغير القارين (مع بيان رتبهم وعناصر تأجيرهم).
- قائمة إسمية في الأعوان المزمع إحالتهم على التقاعد (مع بيان رتبهم وتواريخ الإحالة).
- قائمة إسمية في الأعوان المحالين على عدم المباشرة وتواريخ إحالتهم.
- قائمة إسمية في الترقيات بعنوان سنة تنفيذ الميزانية.
- قائمة في تسديد الشغورات (مع بيان الخطط وتاريخ الانتداب والاعتمادات المقترح ترسيمها بالميزانية).

- النتائج المؤمل تحقيقها إيرادا ودفعا إلى نهاية سنة إعداد الميزانية.
- قائمة في الموظفين والعملة القارين وغير القارين (مع بيان رتبهم وعناصر تأجيرهم).
- قائمة إسمية في الأعوان المزمع إحالتهم على التقاعد (مع بيان رتبهم وتواريخ الإحالة).
- قائمة إسمية في الأعوان المحالين على عدم المباشرة وتواريخ إحالتهم.
- قائمة إسمية في الترقيات بعنوان سنة تنفيذ الميزانية.
- قائمة في تسديد الشغورات (مع بيان الخطط وتاريخ الانتداب والاعتمادات المقترح ترسيمها بالميزانية).

- كشف في الأملاك مع التخصيص بالنسبة للعقارات المسوغة على أوجه الاستعمال (تجاري، صناعي، فلاحي، مهني، سكني إلخ...)
- ومعين الكراء السنوي والديون المتخذة
- قائمة المنظمات والجمعيات المنتفعة بإعانة من الجماعات المحلية مع بيان المبالغ المسندة إليها.
- كشف مفصل للديون المستوجبة الخلاص خلال سنة التنفيذ بحسب تبويب الميزانية (العنوان، القسم، الفصل، الفقرة والفقرة الفرعية) مع بيان والاعتمادات المقترحة.
- قائمة في وسائل النقل المتوفرة بالجماعة المحلية مع بيان مجال استعمالها ورقمها المنجمي وتاريخ أول إذن بالجولان وحالتها استعمالها.
- قائمة الأسواق غير المستلزمة مع بيان مردودها للسنوات 3 السابقة لسنة الإعداد.
- قائمة في الأسواق المستلزمة لسنة التنفيذ مع بيان تاريخ بداية اللزمة ونهايتها ومبلغها.

■ كشف في المشاريع المتواصلة والجديدة المقترح إدراجها بالميزانية مع بيان كلفتها ومصادر تمويلها بحسب خطة التمويل الجاري بها العمل.

■ كشف تقديري تسلمه الشركة التونسية للكهرباء والغاز في خصوص مردود المعلوم الإضافي على سعر الكهرباء وتوقعات الاستهلاك لسنة تنفيذ الميزانية.

■ كشف تقديري تسلمه الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه حول توقعات الاستهلاك لسنة تنفيذ الميزانية.

■ أخذ جدول للمقايض والمصاريف

تولي البلدية الحرص على إحالة مشروع الميزانية بما في ذلك المؤيدات ، قصد المصادقة ، إلى سلطة الإشراف قبل 31 أكتوبر من سنة الإعداد .

رسم الهيكل العامة لميزانية البلدية

النفقات	الموارد
<ul style="list-style-type: none"> • نفقات العنوان الأول:د. <ul style="list-style-type: none"> - أجور () - وسائل مصالح () - فائدة الدين () 	<ul style="list-style-type: none"> • موارد العنوان الأول:د. <ul style="list-style-type: none"> - موارد ذاتية () - مال مشترك ()
_____ المساهمة _____	_____ المساهمة _____
<ul style="list-style-type: none"> • نفقات العنوان الثاني:د. <ul style="list-style-type: none"> - نفقات التنمية () - تسديد أصل الدين () 	<ul style="list-style-type: none"> • موارد العنوان الثاني:د. <ul style="list-style-type: none"> - موارد ذاتية للتنمية () - موارد اقتراض ()
مجموع نفقات الميزانيةد.	مجموع موارد الميزانيةد. <ul style="list-style-type: none"> - موارد منقولة (..... د) - موارد جديدة (..... د)

❖ أهم نقاط المحور :

■ تركز الجوانب الفنية لإعداد الميزانية :

- الرؤية الواضحة وتجنب العشوائية من خلال التحليل المالي.
- صدقية وواقعية التقديرات باعتماد الطريقة المباشرة.
- التوازن بين الإمكانيات الحقيقية وحاجيات التسيير والتنمية وذلك بتقديم عملية تقدير الموارد على تقدير النفقات.
- الرقابة المجدية للمجلس البلدي على الميزانية من خلال ضبط تبويب العناصر التي يتم الاقتراع عليها.

أسئلة تقييمية

السؤال الأول : ما جدوى التحليل المالي في ضبط تقديرات الميزانية ؟

- 1- ضمان واقعية وموضوعية التقديرات.
- 2- تضخيم التقديرات استجابة للحاجيات المتأكدة.
- 3- تجنب اعتباطية وعشوائية التقديرات.
- 4- التوقي من المديونية.

السؤال الثاني : إلى ماذا يهدف التحليل المالي بالأساس ؟

- 1- تشخيص نقاط القوة ونقاط الضعف.
- 2- استكشاف الطاقة الجبائية للبلدية.
- 3- تحديد الموارد الممكن تحصيلها بعنوان الاعتمادات المحالة من الوزارات.
- 4- تحديد قدرة البلدية على التمويل والاستثمار والتدائن.

السؤال الثالث : ما هي أهم الضوابط الفنية لإعداد الميزانية ؟

- 1- تقديم عملية تقدير الموارد على النفقات.
- 2- تقديم عملية تقدير النفقات على الموارد.
- 3- ملاءمة الحاجيات للقدرات المالية الحقيقية للبلدية.
- 4- ترتيب التدخلات وضبط الأولويات في إطار الاختيارات والأهداف المحددة مسبقا.

السؤال الرابع : ينص الفصل 14 من القانون الاساسي لميزانية الجماعات المحلية على أنه "يتم ضبط تقديرات نفقات الميزانية على أساس الموارد المتوقع تحقيقها خلال سنة التنفيذ والفوائض المنتظر نقلها من السنة السابقة لسنة التنفيذ"، ما هي طريقة التقدير المعتمدة بمقتضى هذا الفصل ؟

- 1- طريقة التقدير المباشرة.
- 2- طريقة التقدير غير المباشرة.
- 3- طريقة التقدير حسب الأهداف.

السؤال الخامس : ما هي أهم الوثائق والمعطيات المعتمدة لإعداد الميزانية ؟

- 1- الحساب المالي أو الجدول النهائي للمقايض والمصاريف للسنة السابقة لسنة إعداد الميزانية.
- 2- آخر جدول شهري للمقايض والمصاريف.
- 3- جدول في معدل الاستخلاصات الحاصلة بعنوان الثلاث سنوات الماضية.
- 4- المعطيات المالية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ذات العلاقة بالميزانية.

السؤال السادس : يقترح المجلس البلدي على تقديرات الموارد بالنسبة لكل عنوان من الميزانية ؟

- 1- حسب الأجزاء والأصناف والفصول وال فقرات.
- 2- حسب الأجزاء والأصناف والفصول.
- 3- حسب الأجزاء والأصناف.

السؤال السابع : يقترح المجلس البلدي على تقديرات النفقات بالنسبة لكل عنوان من الميزانية ؟

- 1- حسب الأجزاء والأقسام والفصول.
- 2- حسب الأجزاء والأقسام والفصول وال فقرات.
- 3- حسب الأجزاء والأقسام والفصول والفقرات والفقرات الفرعية.
- 4- حسب الأجزاء والأقسام.

السؤال الثامن : لمن أسند القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية عملية توزيع الاعتمادات الإجمالية المقترحة داخل كل فصل من فصول الميزانية ؟

- 1- لجنة الشؤون الإدارية والمالية.
- 2- المكتب البلدي.
- 3- المجلس البلدي.
- 4- رئيس البلدية.